المملكـــة المغربيـــة
وزارة الـــــداخلية
جهة مراكش آسفي
إقلـــــيم الحوز
دائـــــرة تحناوت
قيادة أوريكـــــة
جماعـــة أوريكة

ROYAUME DU MAROC
MINISTERE DE L'INTERIEUR
REGION MARRAKECH - SAFI
PROVINCE D'AL HAOUZ CERCLE
DE TAHANNAOUT
CAIDAT OURIKA
COMMUNE OURIKA

قـــرار

رقم 45 بتاريخ 16 دجنبر 2025

بشأن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجماعة أوريكة

إن رئيس مجلس جماعة أوريكة؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24) فبراير (1958 بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 (7) يوليوز 2015 ، لا سيما المادتين 96 و 127 منه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما تم تعديله وتتميمه؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522.21 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات؛
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1019.24 الصادر في 10 من شوال 1445 (19 أبريل 2024) بتفويض السلطة.
- استنادا إلى دورية وزير الداخلية رقم 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 والمتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- استنادا إلى المنشور التوضيحي للسيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية؛
- استنادا إلى منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 01 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- وبناء على قرار رئيس مجلس جماعة أوريكة رقم 19/2025 بتاريخ 14 نونبر 2025 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم الحوز بتاريخ 03 نونبر 2025.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى:

يعلن رئيس مجلس جماعة أوريكة عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بإدارة جماعة أوريكة وهي كالآتي:

رؤساء المصالح
مصلحة الدراسات التقنية والأشغال
مصلحة الميزانية والصفقات والموارد البشرية

المادة الثانية:

يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة :

(1)- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة أوريكة المستوفون للشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛
- أن يكونوا متوفرين عند تاريخ هذا الإعلان على الأقل على (2) سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسم، أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بجماعة أوريكة.

(2)- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملون بجماعة أوريكة المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة لمهام رئيس المصلحة.

استثناء من أحكام الفقرة الأولى يمكن أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون بجماعة أوريكة المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل والمتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية ومنها أربع (04) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة

تحدد المهام والكفاءات المطلوبة لتقلد مناصب رئيس مصلحة بجماعة أوريكة وفق الملاحق المرفقة لهذا القرار.

المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1. طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر مع إبداء رأيه في كفاءة المترشح؛
2. سيرة ذاتية معبأة من طرف المترشح (ة) وفق المطبوع النموذجي الموحد، المحدد بقرار الوزير المنتدب المكلف بالوظيفة العمومية و تحديث الإدارة رقم 3448.12 ، و يمكن سحبه من البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي :
 www.emploi-public.ma
3. برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
4. نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
5. نسخة من الشهادة أو الدبلوم الذي يخول التوظيف على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة؛

6. نسخة من قرار الترسيم؛

7. نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي؛

8. نسخة من قرار التعيين في مناصب المسؤولية إذا توفر؛

المادة الخامسة:

تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة أوريكة، عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح والإعلان عن لائحة بأسماء المترشحات والمترشحين المقبولين وتعد اللائحة بمثابة استدعاء)، كما تقوم اللجنة بتحديد تاريخ ومكان إجراء مقابلات الانتقاء مع المترشحين المقبولين.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر مقابل وصل بالاستلام بمكتب الضبط المركزي بجماعة أوريكة وذلك خلال أوقات العمل الرسمي، وذلك الى غاية06 فبراير 2026.....و يعتبر هذا التاريخ بمثابة اخر اجل لقبول الترشيحات.

المادة السابعة:

ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي : www.emploi-public.ma ويلصق بمختلف مقرات مصالح جماعة أوريكة.

تحناوت،في :.....31 دجنبر 2025.....

تأشيرة السيد عامل اقليم الحوز

عامل إقيم الحوز

إمضاء : مصطفى المعزّة

أوريكة،في :.....16 دجنبر 2025.....

رئيس مجلس جماعة أوريكة

وزارة الداخلية
جماعة أوريكة
إقليم الحوز

الرئيس